الأحاديث الدالة على
وصول القراءة إلى الميت

جمعها
قاضى القضاة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ العماد
إبراهيم بن على بن سرور المقدسى الصالحى الحنبلى
(٦٠٣ – ٦٧٦ هـ)

تحقيق ودراسة

د. وليد محمد الكندرى
(باحث أول)
رئيس قسم التفسير والحديث
كلية الشريعة – جامعة الكويت

د. مبارك سيف الهاجرى
(باحث مشارك)
العميد المساعد للشؤون الطلابية
بكلية الشريعة (سابقاً) – جامعة الكويت

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد ...،

فإن الله سبحانه وتعالى خلق الأولى والآخرة، وجعل الدنيا دار عمل يتسابق فيها الناس، يتسابق بها المؤمنون إلى محاب الله ومرضاته، والكافرون إلى مساخط الله ومغاضبه، "إن اليوم المضمار، وغداً السباق، وإن الغاية النار، وإن السابق من سبق إلى الجنة"(١)، فإذا ماتوا طُويت صحائف أعمالهم، وجفت مداد أفعالهم، وانقطع سعيهم، وتوقف كسبهم، وسجلت صحائف أعمال المؤمنين فى عليين، وصحائف أعمال الكافرين فى سجين. قال الله تعالى: ﴿كَلاَّ إِنَّ كِتَابَ الأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ، كِتَابٌ مَّرْقُومٌ﴾ [المطففين: ١٨-٢٠]، وقال: ﴿كَلاَّ إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا سِجِّينٌ، كِتَابٌ مَّرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٧-٩]، ولكن الله برأفته بالمؤمنين، ورحمته بهم شرع عبادات وقربات تفعلها الأحياء، فينتفع الأدوات بها بعد موتهم، ويُنور الله قبورهم بها، ويُدخل عليهم الروح الريحان، كالدعاء لهم، والصلاة عليهم، والصدقة والعتق والحج والصوم عنهم، كما ينتفعون بما خلفوه بعدهم من الصدقات الجارية. أخرج ابن ماجه من حديث أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً عَلَّمَه ونشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً

(١) كتاب الزهد لأبى داود السجستانى ١٥٣.

لابن السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته يلحقه من بعد موته"(١).

واتفق أهل العلم على ذلك، ولكنهم اختلفوا فى انتفاع الأموات ببعض القربات، كقراءة القرآن والأذكار، فألف قاضى القضاة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ العماد إبراهيم بن على بن سرور المقدسى الحنبلى هذا الجزء، واستعرض فيه أدلة القائلين بوصول ثواب قراءة القرآن إلى الأموات، وأجاب عن أدلة القائلين بعدم وصول ثواب قراءة القرآن إلى الأموات، ولكثرة ما احتوى عليه هذا الجزء من أحاديث وآثار، أحببنا الاعتناء به وتحقيقه؛ ولأهميته من حيث سياق الأدلة، والاستنباط منها، والجواب عما يخالفها من الأدلة الأخرى، ولأنه الأثر الوحيد الذى بقى للمؤلف، وقد يكون الأثر الوحيد الذى أنتجه المؤلف.

هذا، وقد جعلنا خطة الاعتناء بهذا الجزء وتحقيقه فى مقدمة وفصلية:

الفصل الأول: الدراسة، ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: فى خلاصة أقوال العلماء فى المسألة.

والمبحث الثانى: فى ترجمة المؤلف.

والمبحث الثالث: فى اسم الجزء، ونسبته إلى المؤلف، وتحليل محتوياته.

والمبحث الرابع: فى وصف النسخ الخطية للجزء، ومنهج التحقيق.

والفصل الثانى: فى النص المحقق

ثم الفهارس

(١) سنن ابن ماجه، المقدمة، ٨٨/١، ٢٤٢، ونقل عن ابن المنذر أنه قال: إسناده حسن، وفى الزوائد: إسناده غريب، وفى إسناده (مرزوق بن أبى الهذيل مختلف فيه)، ورواه ابن خزيمة فى صحيحه عن (محمد بن يحيى الأهلى) به ١٢١/٤، ٢٤٩٠.

الفصل الأول
الدراسة

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: فى خلاصة أقوال العلماء فى المسألة.

والمبحث الثانى: فى ترجمة المؤلف.

والمبحث الثالث: فى اسم الجزء، ونسبته إلى المؤلف، وتحليل محتوياته.

والمبحث الرابع: فى وصف النسخ الخطية للجزء، ومنهج التحقيق.

المبحث الأول
خلاصة أقوال العلماء فى المسألة

لا يُعرف انتفاع الأموات بسعى الأحياء بالعقل، ولا بالتجربة والمشاهدة ولكنه من قضايا الغيب، فلا يقال فيه إلا بما ورد عن الوحى المنزل، وعلى ذلك اتفق العلماء على انتفاع الأموات ببعض القربات التى نص عليها الشرع المطهر، كالصدقة، والعتق، وقضاء الديون، والحج، والصوم، والصلاة على الأموات، والدعاء لهم، واختلفوا فى بعض القربات التى لم ينص عليها الشرع تبعاً لاختلافهم فى المناط، كالصلاة عن الموتى، وقراءة القرآن عنهم، وما أشبه ذلك، فترى طائفة أن جميع القربات ماليةً وبدنية تصل إلى الأموات وينتفعون بها، ويجعلون مناط المسألة أن الثواب ملك للعامل، فإذا تبرع به، وأهداه إلى أخيه المسلم أوصله الله إليه، ويرون أن التفريق بينها تفريق بين المتماثلات، ويرون أن النبى ﷺ نَبَّه بوصول ثواب الصوم الذى هو مجرد ترك ونية تقوم بالقلب لا يطلع عليه إلا الله وليس بعمل الجوارح، على وصول ثواب القراءة التى هى عمل باللسان، تسمعه الأذن، وتراه العين بطريق الأولى، فنبه بوصول ثواب الصوم على وصول ثواب سائر العبادات البدنية، ونبه بوصول ثواب الصدقة على وصول ثواب سائر العبادات المالية، وبوصول ثواب الحج المركب من المالية والبدنية على وصول سائر العبادات المركبة من المالية والبدنية، فالأنواع الثلاثة ثابتة بالنص والاعتبار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما القراءة والصدقة وغيرهما من أعمال البر فلا نزاع بين علماء السنة والجماعة فى وصول ثواب العبادات المالية، كالصدقة والعتق، كما يصل إليها أيضاً الدعاء والاستغفار، والصلاة

عليه صلاة الجنازة، والدعاء عند قبره، وتنازعوا فى وصول الأعمال البدنية، كالصوم، والصلاة، والقراءة، والصواب أن الجميع يصل إليه"[١].

وترى طائفة أخرى التفريق بين القربات، فترى وصول ثواب القربات المالية، وتجعل المناط أن القربات المالية تقبل النيابة والتوكيل فى الحياة، ولا ترى وصول ثواب القربات البدنية كالصلاة، وقراءة القرآن، وما أشبه ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن الصدقة عن الميت جائزة باتفاق العلماء، وكذلك سائر العبادات المالية، وإن تنازع الإئمة فى العبادات البدنية، كالصلاة، والصيام، والقراءة، فمنهم من سَوَّى بين النوعين كأحمد، وهو المذكور فى كتب الحنفية، وذهب إليه طائفة من أصحاب مالك والشافعى، ولكن أكثر أصحاب مالك والشافعى فرقوا بين العبادات البدنية والمالية، لأن المالية تدخلها النيابة والتوكيل، فيجوز للرجل أن يستنيب فى صدقته، ولا يجوز له أن يستنيب فى صلاته وصيامه".

والأولون أجابوا عن هذا من وجهين:

أحدهما: أن النيابة فى العبادات البدنية تجوز للحاجة، كما ثبت فى الصحيحان[٢] عن النبى ﷺ أنه قال: "من مات وعليه صيام صام عنه وليُّه"، ولكن فرض الصلاة لا نيابة فيه؛ لأن الإنسان لا يعجز عما وجب من الصلاة.

والوجه الثانى: أنهم قالوا: إهداء ثواب العمل إلى الميت ليس نيابة عنه، وإنما العامل عمل لنفسه، لا عن الميت، والإنسان ليس له إلا ما سعى، فهذا السعى للحى، لا للميت، لكن الميت استحق عليه

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣٦٦/٢٤.

(٢) صحيح البخارى ١٩٥٢، وصحيح مسلم ٨٠٣/٢ (١١٤٧).

أجراً من الله، فتبرع به للميت، كما يتبرع الأجير بأجرته لغيره، وإن كان عمله فى الإجارة لنفسه، لا للغير"(١).

وقال أيضاً: "ومع هذا فلم يكن من عادة السلف إذا صلوا تطوعاً وصاموا وحجوا، أو قرأوا القرآن يهدون ثواب ذلك لموتاهم المسلمين، ولا لخصوصهم، بل كانوا يعبدن الله بأنواع العبادات المشروعة فرضها ونفلها من الصلاة، والصيام، والقراءة، والذكر وغير ذلك، وكانوا يدعون للمؤمنين والمؤمنات، كما أمر الله بذلك لأحيائهم، وأمواتهم فى صلاتهم على الجنازة، وعند زيارة القبور، وغير ذلك، فلا ينبغى للناس أن يعدلوا عن طريق السلف، فإنه أفضل وأكمل"(٢).

ولكن ينبغى أن يُعلم أن المسألة التى وقع فيها النزاع بين العلماء فى العبادات البدنية كالقراءة هى أن يقرأ القارئ القرآن الله لا لحطام الدنيا، ثم يهدى ثواب قراءته إلى الميت، فأما إذا قرأ القرآن من أجل الدنيا فإنه قد افسد الركن الأساسى فى العبادة، وهو الإخلاص لله، فماذا عسى أن يهدى إلى الميت وهو صفر اليدين من الثواب والأجر، نسأل الله العافية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما قراءة القرآن ففى وصوله إلى الميت نزاع إذا قُرئ لله، فأما استئجار من يقرأ ويهدى للميت فهذا لم يستحبه أحد من العلماء المشهورين، فإن المعطى لم يتصدق لله، لكن عاوضوا على القراءة، والقارئ قرأ للعوض، والاستئجار على نفس التلاوة غير جائز، وإنما النزاع فى الاستئجار على التعليم ونحوه مما فيه منفعة تصل إلى الغير، والثواب لا يصل إلى الميت إلا إذا كان العمل لله، وما وقع بالأجر فلا ثواب فيه"(٣).

(١) جامع المسائل: المجموعة الرابعة ٢٤٥/٥ – ٢٤٧ مختصراً.
(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣٢٢/٢٤.
(٣) جامع المسائل: المجموعة الرابعة ١٨٦/٥.

المبحث الثاني
ترجمة المؤلف(*)

اسمه ونسبه وولادته:

هو: قاضى القضاء شمس الدين أبو بكر وأبو عبد الله محمد بن الشيخ العماد إبراهيم بن على بن سُرور المقدسى الصالحى الحنبلى، وُلِدَ يوم السبت رابع عشر صفر سنة ثلاث وستمائة بدمشق(١).

طلبه للعلم ورحلاته وشيوخه:

تلقى التعليم فى مسقط رأسه دمشق، وتفقه على الشيخ: موافق الدين بن قدامة، وسمع على شيوخ الحديث إبَّان طلبه كابن طبرزد، وابن الكندى، وابن الخرسانى، وابن ملاعب(٢).

ثم رحل إلى بغداد عصمة الخلافة واستقر به المقام فيها، وطابت له الإقامة، فسمع فيها من أبى الفتح بن عبد السلام، والداهرى، والسهروردى،

(*) مصادر ترجمته:
- العبر فى خبر من غبر للذهبى.
- كتاب الوافى بالوفيات للصفدى.
- البداية والنهاية للحافظ عماد الدين بن كثير.
- كتاب الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب.
- الدليل الشافى على المنهل الصافى لابن تغرى بردى.
- المقصد الأرشد فى ذكر أصحاب الإمام أحمد لابن مفلح.
- المنهج الأحمد فى تراجم أصحاب الإمام أحمد للعليمى.
- الدر المنضد فى ذكر أصحاب الإمام أحمد للعليمى.
- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب لعبد الحى.

(١) الدليل الشافى على المنهل الصافى ٥٧٩/٢، والبداية والنهاية ٥٣٧/١٧.

(٢) كتاب الذيل على طبقات الحنابلة ٢٩٤/٢، وكتاب الوافى بالوفيات ٩/٢.

ودأب فى الطلب، واجتهد فى التحصيل فتفقه فيها، وتفنن فى علوم شتى، وتزوج فيها، وولد له فيها، فبدأ يسمع فيها أولاده، ويدور بها على المشايخ(١).

ثم رحل إلى مصر وقد ملأ جعبته علماً وفقهاً، فاستوطنها بعد سنِّ الأربعين، وعظم شأنه فيها(٢).

مكانته العلمية ووظائفه وتلاميذه:

ولما استقر به المقام فى مصر، وقد بلغ أشده فى العلم ألتف حوله كوكبة من الطلاب، منهم: الدمياطى، وقطب الدين عبد الكريم، وسعد الدين الحارثى، والشيخ على النشار، والشريف أبو القاسم الحسينى الحافظ، وطلع نجمه فى مصر، وذاع صيته، فصار شيخ المذهب علماً وصلاحاً وديانة ورياسة وانتفع به الناس، وتولى فيها وظائف، فولى قضاء القضاة مدة، ومشيخة خانقاه سعيد السعداء.

وهو أول من درَّس الدرس بالمدرسة الصالحية لمذهب الإمام أحمد(٣).

وكان زاهداً ورعاً نزهاً. اشترط فى قبول الولاية أن لا يكون له عليها جامكية(٤)؛ ليقوم فى الناس بالحق فى حكمه(٥).

أثنى عليه غير واحد من علماء زمانه، فقال عبيد الإسعردى: كان مشهوراً بمكارم الأخلاق، حسن الطريقة والمناقب المرضية(٦).

(١) العبر فى خير من غبر ٣١١/٥.
(٢) كتاب الذيل على طبقات الحنابلة ٢٩٤/٢.
(٣) المقصد الأرشد فى ذكر أصحاب الإمام أحمد ٣٣٤/٢.
(٤) يعنى الراتب الحكومى.
(٥) البداية والنهاية ٥٣٨/١٧.
(٦) كتاب الذيل على طبقات الحنابلة ٢٩٤/٢.

وقال القطب اليونينى: كان من أحسن المشايخ، مع الفضائل الكثيرة التامة، والديانة المفرطة، والكرم وسعة الصدر[١].

وقال البرزالى: كان حسن السمت، له معرفة بالفقه والأصول، وكان كثير البر والصلة والصدقة، كثير التواضع والتودد[٢].

وقال الذهبى: صار شيخ الإقليم، وكان إماماً محققاً، كثير الفضائل صالحاً خيراً، كثير النفع والمحاسن[٣].

وقال مجير الدين العلميى: كان كامل الأدوات سنداً، صدراً من صدور الإسلام وأئمتهم، متبحراً فى العلوم، مع الزهد الخارج عن الحد، واحتقار الدنيا، وعدم الالتفات إليها[٤].

وقال الصفدى: ويحكى عنه كرامات ومكاشفات[٥].

محنته ووفاته:

وفى آخر عمره وشى به بعض الحسدة لما عنده من الأهلية لكل شئ من أمور الدنيا والآخرة إلى الملك الظاهر بيبرس فعزله عن القضاء، ثم اعتقله بسبب الودائع التى كنت عنده وأخذت منه كرهاً، ثم أطلقه بعد سنتين، فلزم بيته يدرس ويفتى ويروى الحديث، ويتعبد إلى أن أتاه اليقين يوم السبت ثانى عشر المحرم سنة ست وسبعين وستمائة بالقاهرة، فدفن من الغد عند عمه الحافظ عبد الغنى بن عبد الواحد المقدسى بسفح المقطم، وكانت جنازته حافلة[٦].

(١) شذرات الذهب فى أخبار من ذهب ٥٤٧/٧.
(٢) كتاب الذيل على طبقات الحنابلة ٢٩٤/٢.
(٣) المقصد الأرشد فى ذكر أصحاب الإمام أحمد ٣٣٤/٢.
(٤) المنهج الأ؛مد فى تراجم أصحاب الإمام أحمد ٣١٠/٤.
(٥) كتاب الوافى بالوفيات ٩/٢.
(٦) البداية والنهاية ٢٨٣/١٧، والمنهج الأحمد فى تراجم أصحاب الإمام أحمد ٣١٠/٤.

المبحث الثالث
اسم الجزء ونسبته إلى المؤلف وتحليله محتوياته

اسم الجزء ونسبته إلى المؤلف:

لم يصرح المؤلف فى مستهل هذا الجزء، ولا فى نهايته باسمه العلم، كما لم يصرح به المترجمون للمؤلف حسبما وقفت عليه، بل لم يذكروا له أى مؤلف فى أى فن. فاجتهدت فى البحث عن اسمه العلم، فوجدت الناسخ للمخطوطة الأصل كتب على طرة المخطوط "كلام على وصول القراءة للميت" ووجدت الناسخ للمخطوطة (أ) كتب فى بدايتها: "جزء فيه ما عنى بجمعه الشيخ شمس الدين مدرس الحنابلة بالمدرسة (الصالحية) من الأحاديث الدالة على وصول القراءة إلى الميت" فاختلف الاسمان بعض الشئ.

ثم وقفت على كتابين نقلاً على هذا الجزء وأفاد منه، فافادنى صحة نسبته إلى المؤلف، وثبته له.

أحدهما: اللبب فى الجمع بين السنة والكتاب للإمام أبى محمد على بن زكريا المنبحى (ت ٦٨٦) حيث قال فى ٣٦٠/١: "هذه المسألة نقلت ما فيها من الأدلة من جزء ألفه الشيخ الإمام العالم العلامة شمس الدين أبو عبد الله بن أبى إسحاق إبراهيم عبد عبد الواحد بن سرور المقدسى الحنبلى رحمه الله" وهكذا غزا الجزء إلى المؤلف، ولكنه لم يسمه باسمه العلم.

والثانى: الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوى عنه من الأحاديث النبوية للإمام الحافظ شمس الين محمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت ٩٠٢) حيث قال فى ١٦٩/١: "سئلت عن ما ذكره الإمام شمس الدين محمد بن إبراهيم ابن عبد الواحد بن على بن سرور المقدسى فى جزء فيه وصول القراءة إلى الميت".

وقال أيضاً فى ٢/٥٥٠: "عزاه إليهم[١] الشمس محمد بن إبراهيم بن عبد الواحد المقدسى الحنبلى فى وصول القراءة إلى الميت" فاخترت له اسماً يدل على مضمونه حسبما أراد المؤلف وهو: "الأحاديث الدالة على وصول القراءة إلى الميت".

تحليل محتوياته:

ألَّف المؤلف هذا الجزء جواباً عن سؤال ألّه سائل عن قوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩]، حيث استدل بعض العلماء بها على عدم وصول ثواب قراءة القرآن إلى الميت، فأجاب المؤلف بالنقل عن بى الفرج ابن الجوزى فى تفسير الآية، واختلاف المفسرين فى تفسيرها على ثمانية أقوال، ثم عقد فصلاً ساق فيه أدلة ثمانية، استدل بها على وصول ثواب قراءة القرآن إلى الميت، منها ما هو دليل واحد، ومنها ما هو أكثر من دليل، ومنها أدلة نقلية، وأدلة استنباطية، وفيها الصحيح؛ والحسن، والضعيف؛ والموضوع، ثم أشار إلى بض أدلة القائلين بعدم وصول قراءة القرآن إلى الميت كالآيات، وبعض الأحاديث، وأجوبة القائلين بوصول ثواب قراءة القرآن إلى الميت عن أدلة المانعين، ثم نقل عن أبى سليمان الخطابى، وعن أبى حامد الغزالى، ثم ختم الجزء بقصة الإمام أحمد مع الرجل الضرير الذى كان يقرأ عند القبر.

ويلاحظ على المؤلف – مع أنه كان شيخ الإقليم إماماً محققاً متبحراً فى العلوم – استدلاله بأحاديث موضوعة، وبآثار منكرة، وبما حشره من أدلة فيها نظر من حيث الاستدلال بها.

(١) يعنى أبا بكر النجاد والقاضى أبا يعلى والدارقطنى.

المبحث الرابع
وصف النسخ الخطية للجزء
ووصف منهج عملى فيه

وصف النسخ الخطية للجزء:

وقفت – بعد البحث وتقليل فهارس المخطوطات – على نسختين لهذا الجزء:

النسخة الأولى: فى مكتبة شستربتى بأيرلندا، وهى ضمن مجموع يحتوى على أكثر من عشر رسائل.

وفى لوحة العنوان (ق ١٦٣ ب): الكلام على وصول القراءة للميت لابن سرور المقدسى الحنبلى.

وهى فى إحدى عشرة لوحة تبدأ من (ق١٦٣ب – ق١٧٤أ) مكتوبة بخط نسخ، فى كل لوحة ٢٦ سطراً، خالية من اسم الناسخ وتاريخ النسخ، وهى جيدة فى الجملة قليلة الأخطاء، وقد اتخذتها أصلاً، واعتمدت عليها.

النسخة الثانية: فى مكتبة المسجد النبوى، وهى ملحقة بالكتاب المعنون بـ "الأجوبة القاطعة لحجج الخصوم للأسئلة الواقعة فى كل العلوم" للعز بن عبد السلام برم ٣/٢، ٢١٧[١].

وبدايتها: جزء فيه ما عنى بجمعه الشيخ شمس الدين مدرس الحنابلة بالمدرسة (الصالحية) من الأحاديث الدالة على وصول القراءة إلى الميت. وهى فى ست لوحات تبدأ من (ق١٠٤أ إلى ق١٠٩أ)، وفى اللوحة الأخيرة ختم: "مكتبة الحرم النبوى الشريف".

(١) وهذا الكتاب فى الحقيقة أمالى العز، وتتضمن فوائد فى القرآن والحديث والفقه وغير ذلك، وقد نشر الدكتور سيد رضوان على الندوى ما يتعلق بالقرآن من هذه الأمالى بعنوان "فوائد فى مشكل القرآن".

مكتوبة بخط تعليق، فى كل لوحة ٣٧ سطراً تقريباً، خالية من اسم الناسخ وتاريخ النسخ، وهى جيدة نادرة الأخطاء، وقد قابلتها بالنسخة السابقة الأصل، ورمزت لها بـ (أ).

وصف منهج التحقيق:

يتمثل منهج التحقيق فى هذا الجزء فى عزو الآيات إلى سورها، وتخريج الأحاديث والآثار من مصادرها، ثم الحكم عليها إن تيسر ذاكراً أو آثراً، وترجمة بعض الأعلام، وتوثيق النقولات التى نقلها المؤلف من مصادرها، والتعليق على بعض القضايا التى تقتضى التعليق عليها، ثم صناعة فهارس له: فهرس الآيات، وفهرس الأحاديث والآثار، وفهرس الأعلام المترجم لهم، وفهرس الموضوعات.

الفصل الثانى
النص المحقق

صورة من الأصل

صورة من الأصل

صورة من الأصل

صورة من الأصل

صورة من الأصل

صورة من الأصل

بسم الله الرحمن الرحيم[١]

قال الشيخ الإمام العالم الفاضل الورع الناسك الحبر البليغ المتقن المفيد المسند، قاضى القضاة، شيخ الشيوخ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ الإمام العالم عماد الدين أبى إسحاق إبراهيم بن عبد الواحد بن على بن سُرور المقدسى الحنبلى، قدس الله روحه، ونور ضريحه: سأل سائل عن قوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى**﴾ [النجم: ٣٩]، وما العذر عنها فى عدم وصول ثواب القرآن إلى الميت؟

فأجبته بأن العلماء اختلفوا فيها على ثمانية أقوال:

أحدها: أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ**﴾ [الطور: من الآية٢١]، أدخل الأبناء الجنة بصلاح الآباء. قاله ابن عباس رضى الله عنه.

وإنما جاز نسخها وإن كانت خبراً؛ لجوازه إذا كان بمعنى الأمر والنهى على ما قيل[٢].

القول الثانى: أنها خاصة بقوم إبراهيم، وقوم موسى عليهما السلام، فأما هذه الأمة فلهم ما سَعَوا، وما سَعَى لهم غيرهم. قاله عكرمة[٣].

---

(١) بداية نسخة (أ) جزء فيه ما عنى بجمعه الشيخ شمس الدين مدرس بالمدرسة (الصالحية) من الأحاديث الدالة على وصول القراءة إلى الميت. بسم الله الرحمن الرحيم سأل سائل.

(٢) انظر شرح الكواكب المنير ٥٤١/٣.

(٣) هو عكرمة أبو عبد الله القرشى مولاهم المدنى البربرى الأصل، حدث عن ابن عباس، وحدث عنه عمرو بن دينار، وكان أعلم الناس بالتفسير، توفى سنة خمس ومائة. سير أعلام النبلاء ١٢/٥.

واستدل بقول النبى ﷺ للتى سألته إن أبى مات ولم يحج، قال: "**حجى عنه**"(١).

القول الثالث: أن المراد بالإنسان هاهنا الكافر، فأما المؤمن فله ما سعى، وما سُعِىَ له. قاله الربيع بن أنس(٢).

القول الرابع: ليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل، فأما من باب الفضل فجائز أن يزيده الله تعالى ما شاء. قاله الحسين بن الفضل(٣).

القول الخامس: أن معنى ما سعى ما نوى. قاله أبو بكر الوراق(٤).

ودل عليه بما روى فى الحديث أن الملائكة تَصُفُّ كل يوم بعد العصر بكتبها فى السماء الدنيا، فينادى الملك: ألق تلك الصحيفة، فيقول: وعزتك ما كتب إلا ما عمل، فيقول الله عز وجل: لم يرد به وجهى. وينادى الملك الآخر: اكتب لفلان كذا وكذا، فيقول الملك: وعزتك إنه لم يعمل ذلك، فيقول الله عز وجل: إنه نواه، إنه نواه(٥).

---

(١) رواه البخارى فى صحيحه ١٥١٣، ومسلم فى صحيحه ١٣٣٤ من حديث ابن عباس بنحوه.

(٢) هو الربيع بن أنس بن زياد الخراسانى، سمع أنس بن مالك، وروى عنه الأعمش، وكان عالم مرو فى زمانه، توفى سنة تسع وثلاثين ومائة. سير أعلام النبلاء ١٦٩/٦.

(٣) هو الحسين بن الفضل بن عمير أبو على البجلى الكوفى، الإمام المفسر المحدث اللغوى عالم عصره، سمع يزيد بن هارون، وسمع منه محمد بن يعقوب بن الأخرم، توفى سنة اثنتين وثمانين مائتين. سير أعلام النبلاء ٤١٤/١٣.

(٤) هو محمد بن إسماعيل بن العباس أبو بكر المستملى الوراق البغدادى الإمام المحدث، سمع البغوى، وسمع منه الارقطنى، توفى سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ٣٨٨/١٦.

(٥) قال جلل الدين السيوطى فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ٦٢٤/١٣، أخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد عن أبى عمران الجونى قال: بلغنى أن الملائكة تصف ... فذكر

القول السادس: أن اللام فى الإنسان بمعنى على، تقديره: ليس على الإنسان ما سعى.

القول السابع: إنه ليس للكافر من الخير إلا ما عمله فى الدنيا، فيثاب عليه فيها حق لا يبقى فه فى الآخرة خير(١). ذكره الثعلبى(٢).

القول الثامن: أن ليس له إلا سعيه، غير أن الأسباب مختلفة، فتارة يكون سعيه فى تحصيل الشئ بنفسه، وتارة يكون سعيه فى تحصيل سببه، مثل سعيه فى تحصيل قرابة وولد يترحم عليه، وصديق يستغفر له، وتارة يسعى فى خدمة الدين والعبادة، فيكتسب محبة أهل الدين، فيكون ذلك سبباً حصل بسعيه(٣). حكى هذين القولين الشيخ الإمام أبو الفرج ابن الجوزى(٤). عن شيخه على بن الزاغونى(٥).

فصل: ومما استدل به العملاء على وصول ذلك إلى الأموات أوجه:

نحوه. ولم أتمكن من الوقوف عليه فى كتاب الزهد للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله، ولكن إسنادها هذا الذى ذكره السيوطى ضعيف لانقطاعه.

(١) الكشف والبيان ١٥٣/٩.

(٢) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق الثعلبى، شيخ التفسير، له كتاب التفسير الكبير، توفى سنة سبع وعشرين وأربعمائة. سير أعلام النبلاء ٤٣٥/١٧.

(٣) زاد المسير فى علم التفسير ٢٣٧/٧.

(٤) هو عبد الرحمن بن على بن محمد جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزى الحافظ الفقيه المفسر الواعظ الأديب شيخ وقته وإمام عصره، توفى سنة سبع وتسعين وخمسمائة. المقصد الأرشد فى ذكر أصحاب الإمام أحمد ٩٣/٢.

(٥) هو على بن عبيد الله بن نصر أبو الحسن ابن الزاغونى البغدادى، الفقيه لمحدث الواعظ، أحد أعيان المذهب، توفى سنة سبع وعشرين وخمسمائة. كتاب الذيل على طبقات الحنابلة ١٨٠/١.

أحدها: ما روى أبو بكر النجاد[١] فى سننه بإسناده فى كتاب الجنائز من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه سأل النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، إن العاص بن وائل كان نذر فى الجاهلية أن ينحر مائة بدنة، وإن هشام بن العاص نحر حصته من ذلك خمسين بدنة، أفتجزئ عنه؟ فقال النبى ﷺ: "**إن أباك لو كان آمن بالتوحيد فصمت عنه، أو تصدقت، أو أعتقت عنه بلغه ذلك**"[٢].

فوجه الحجة أنه ﷺ سَوَّى بين الصوم والصدقة والعتق فى الوصول إليه.

الدليل الثانى: روى عن النبى ﷺ أن رجلاً سأله فقال: يا رسول الله، صلى الله عليك، كان لى أبوان، وكنت أبرهما حال حياتهما، فكيف لى بالبر بعد موتهما؟ فقال له النبى ﷺ: "**إن من البر بعد البر أن تصلى لهما مع صلاتك، وأن تصوم لهما مع صيامك، وأن تتصدق لهما مع صدقتك**". رواه الدارقطنى[٣].

---

(١) هو أحمد بن سلميان بن الحسن أبو بكر النجاد البغدادى الحنبلى، سمع أبا داود السجستانى، وحدث عنه الدارقطنى، صنف ديواناً كبيراً فى السنن، توفى سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ٥٠٢/١٥.

(٢) رواه ابن أبى شيبة فى المصنف ٣٨٦/٣-٣٨٧، وأحمد فى المسند ٣٠٧/١١ (٦٧٠٤)، وأبو داود فى السنن ٣٠٢/٣ (٢٨٨٣)، والبيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٩/٦، وإسناده حسن.

(٣) لم أقف على هذا الحديث فى سنن الدارقطنى، ولم أراه بهذا، ووقفت عليه بلفظ آخر من حديث على بن عبيد، عن أبى أُسَيْد صاحب رسول الله ﷺ، قال: بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذا جاءه رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، هل بقى علىَّ من برِّ أبوىَّ شئٌ بعد موتهما أَبَرُّهُما به؟ قال: "نعم، خصال أَرْبَعَةٌ: الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التى لا رحم لك إلا من قبلهما، فهو الذى بقى عليك من برِّهما بعد موتهما". أخرجه الإمام أحمد فى المسند ٤٥٧/٢٥ (١٦٠٥٩) واللفظ له، والبخارى فى الأدب المنفرد (٣٥)، وأبو داود فى السنن ٣٥٢/٥ (٥١٤٢)، وابن ماجه فى السنن ١٢٠٨/٢ (٣٦٦٤)، وابن حبان فى صحيحه [كما فى الإحسان لابن بلبان ١٦٢/٢ (٤١٨)]، والحاكم فى المستدرك ١٥٤/٤. ومدار الحديث على علىِّ بن عبيد هذا، قال الذهبى فى ميزان الاعتدال (١٤٤/٣): "مقبول". أى إذا توبع وإلا فليّن الحديث.

الدليل الثالث: ما روى القاضى أبو يعلى[١] بإسناده عن على بن أبى طالب – كرم الله وجه – أن النبى ﷺ قال: "**من مَرَّ على المقابر فقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**" إحدى عشرة مرة، ثم وهب أجرها للأموات أعطى من الأجر بعدد الأموات، رواه الدارقطنى أيضاً[٢].

الدليل الرابع: ما روى أبو بكر عبد العزيز[٣] صاحب الخلال بإسناده عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف الله عنهم يومئذ، وكان له بعدد من فيها حسنات**"[١].

---

(١) هو محمد بن الحسين بن محمد أبو يعلى، كان عالم زمانه وفريد وحده، ونسيج عصره وكان له فى الأصول والفروع القدم العالى، له مؤلفات، منها العدة فى أصول الفقه، توفى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة. طبقات الحنابلة ٣٦١/٣.

(٢) حديث موضوع ولم أقف عليه فى سنن الدارقطنى، وقد رواه أبو محمد الحسن بن محمد الخلال فى "فضائل سورة الإخلاص وما لقارئها"، ص: ١٠٢(٥٤)، والديلمى فى مسند الفردوس (كما فى الأجوبة المرضية للسخاوى ٥٤٩/٢) وعبد الكريم الرافعى فى التدوين فى أخبار قزوين ٢٩٧/٢، من طريق على الرضا بن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن أبى طالب، عن أبيه موسى، عن أبيه جعفر، عن أبيه محمد، عن أبيه على، عن أبيه الحسين، عن أبيه على. قال الذهبى فى ميزان الاعتدال فى نقاد الرجال (٣٩٠/٢) فى ترجمة عبد الله بن أحمد بن عامر: "عن أبيه، عن على الرضا، عن آبائه بتلك النسخة الموضوعة الباطلة، ما تنفك عن وضعه، أووضع أبيه". أهـ. وقد ذكر هذا الحيث الفتنى فى تذكرة الموضوعات، ص ٢١٩–٢٢٠، وقال: "من نسخة عبد الله بن أحمد الموضوعية". وذكر السخاوى هذا الحديث موضحاً أن المؤلف المقدسى عزاه فى جزئه هذا إلى القاضى أبى يعلى والدارقطنى وأشار السخاوى إلى عدم ثبوت هذا الحديث، وقال: "ويمكن أن تخريج الدارقطنى له فى الأفراد، لأنه لا وجود له فى السنن، والله أعلم". انظر الأجوبة المرضية للسخاوى ١٦٩/١ – ١٧٠ (٤٥)، ٥٤٩/٢ – ٥٥٠(١٣٦).

(٣) هو عبد العزيز بن جعفر بن أحمد أبو بكر المعروف بغلام الخلال، كان موثقاً به فى العلم متسع الرواية، له كتاب الشافى، توفى سنة ثلاثة وستين وثلاثمائة. طبقات الحنابلة ٢١٣/٣.

وبإسناده أيضاً عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**من زار قبر والديه، أو أحدهما، فقرأ عنده، أو عندهما يس غفر الله له**"(٢).

الدليل الخامس: ما روى أبو حفص ابن شاهين(٣) إسناده عن أنس بن مالك أن النبى ﷺ قال: من قال: "**الحمد لله رب السموات ورب الأرض رب العالمين، وله الكبرياء فى السموات والأرض، وهو العزيز الحكيم، لله الحمد رب السموات ورب الأرض رب العالمين، وله العظمة فى السموات والأرض رب العالمين، وله العظمة فى السموات والأرض، وهو العزيز الحكيم، لله الحمد رب السموات ورب الأرض، وهو العزيز الحكيم. مرة**

---

(١) قال السخاوى فى الأجوبة، المرضية فيما سئل السخاوى عنه من الأحاديث النبوية (١٧٠/١): "وهو فى الشافى لأبى بكر عبد العزيز صاحب الخلال الحنبلى، كما عزاه إليه المقدسى، أحسبه لا يصح" أهـ.، "والشافى فى الحديث" كتاب لأبى بكر عبد العزيز غلام الخلال. أنظر: كشف الظنون (١٠٢٢/٢).

(٢) رواه ابن عدى فى الكامل فى ضعفاء الرجال (١٨٠٠/٥-١٨٠١)، وأبو نعيم فى كتاب ذكر أخبار أصبهان (٣٤٤/٢-٣٤٥)، وابن الجوزى فى الموضوعات (٢٣٩/٣)، من طريق عمرو بن زياد، عن يحيى بن سليم الطائفى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن أبى بكر الصديق.
قال ابن عدى: "وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل، ليس له أصل. ولعمرو بن زياد غير هذا من الحديث، منها سرقة يسرقها من الثقات، ومنها موضوعات، وكان هو يتهم بوضعها". أهـ.
زاد شمس الدين السخاوى فى الأجوبة المرضية ١٧١/١ (٤٥) عزوه إلى الشافى فى الحديث لصاحب الخلال، وثواب الأعمال لأبى الشيخ بن حيان، ومسند الفردوس للديلمى.

(٣) هو عمر بن أحمد بن عثمان أبو حفص بن شاهين الحافظ شيخ العراق، له التفسير ألف جزء، والمسند ألف وثلاثمائة جزء، روى عن أبى القاسم البغوى، وروى عنه أبو بكر البرقانى، توفى سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ٤٣١/١٦.

واحدة، ثم قال: اللهم اجعل ثوابها لوالدىَّ لم يبق لوالديه حق إلا أدَّاه إليهما"(١).

وذكر القاضى الإمام أبو الحسين بن الفراء(٢) فى كتابه بإسناده أن أنس بن مالك سأل رسول الله ﷺ فقال: بأبى أنت وأمى يا رسول الله إنا نتصدق عن موتانا، ونحج وندعو لهم، فهل يصل ذلك إليهم، فقال: "**نعم، إنه ليصل إليهم، ويفرحون به كما يفرح أحدكم بالطبق إذا أهدى إليه**"(٣). رواه أبو حفص العكبرى(٤).

وروى بإسناده عن سعد(٥) أنه قال: يا رسول الله إن أمى توفيت، أفأتصدق عنها؟ قال: "**تصدق عن أمك**"، قال فأى الصدقة أفضل؟ قال: "**سقى الماء**"(٦).

---

(١) رواه ابن شاهين فى "الترغيب فى فضائل الأعمال وثواب ذلك"، ص: ٢٨٣-٢٨٤(٣٠١)، من طريق بشر بن الحين، حدثنى الزبير بن عدى، عن أنس بن وإسناده واهٍ، فيه بشر بن الحسين صاحب الزبير بن عدى، متفق على تضعيفه، وتركه بضعهم، وكَذَّبه آخرون واتهمه بوضع الحديث. انظر: لسان الميزان لابن حجر ٢/٢٠٧-٢٠٩ (١٦١٤).

(٢) هو محمد بن محمد بن الحسين أبو الحسين ابن شيخ المذهب القاضى أبى يعلى، كان عارفاً بالمذهب، مسدداً فى السنة، له تصانيف كثيرة فى الفروع والأصول، توفسنة ست وعشرين وخمسمائة، المقصد الأرشد فى ذكر أحاب الإمام أحمد ٢/٤٩٩.

(٣) حديث منكر، رواه ابن ماكولا فى الإكمال ٢/٣١٢، وفى إسناده إبراهيم بن حبان الأنصارى وهو إبراهيم بن البراء الأنصارى، متفق على تركه، وقد اتهمه بعضهم. انظر: الضعفاء للعقيلى ١/٤٥، والمجروحين لابن حبان ١/١١٧ (٣٢)، والكامل لابن عدى ١/٢٥٥، ولسان الميزان ١/١٢٣-١٢٤ (٧٤).

(٤) هو عمر بن أحمد بن عثمان أبو حفص العكبرى البزاز أحد المسندين، روى عن أبى بكر النقاش، وروى عنه أبو بكر الخطيب البغدادى، توفى سنة سبع عشرة وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ١٧/٣٦٠.

(٥) هو سعد بن عبادة رضى الله عنه.

(٦) رواه أحمد فى المسند ٣٧/١٢٤ (٢٢٤٥٩)، وأبو داود فى السنن ٢/٣١٣ (١٦٨٠)، والنسائى فى السنن ٦/٢٥٥، وابن ماجه فى السنن ٢/١٢١٤ (٣٦٨٤)، من حديث سعد وابن خزيمة فى صحيحه (٧٤٩٦)، وابن حبان فى صحيحه (كما فى الإحسان (٣٣٤٨))، والحاكم فى المستدرك ١/٤١٤، وإسناده جيد، لكن فيه انقطاع، وهو سحن بمجموع طرقه، وقد حسنه الشيخ الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه ٣/٢١٨.

وبإسناده عن عطاء بن أبى رباح[١] أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أبى مات، أفأعتق عنه؟ قال: "**نعم**"[٢].

وبإسناده عن أبى جعفر محمد بن على[٣]: أن الحسن والحسين عليهما السلام كانا يعتقان عن على رضى الله عنه[٤] وأرضاه[٥].

وروى مقاتل بن سليمان[٦] فى أثناء تفسير الخمسمائة آية قال: قال معاذ ابن جبل: يا رسول الله كان لأمى نصيب مما أعطى، تتصدق منه وتقدمه لنفسها، وإنها ماتت ولم توصف، وقد كنت أعرف البركة فيما تعطى. وبكى معاذ بن جبل، فقال النبى ﷺ: "**لا يبكى الله عينيك يا معاذ، أتحب أن تؤجر أمك فى قبرها؟**" قال: نعم يا سول الله، قال: "**فانظر ما كنت تعطيها، فأمضه على الذى كانت تفعل، وقل: اللهم تقبل من أم معاذ، ومن جميع[٧] المسلمين عامة**". قال: قالوا: يا رسول الله فمن لم يكن له منا ورق يتصدق به عن أبويه أيحج عنهما؟ قال: "**نعم، ويؤجرون عليه، ولن يصل رحم رحمه**

(١) هو عطاء بن أبى رباح أبو محمد القرشى، شيخ الإسلام مفتى الحرم، حدث عن عائشة، وأم سلمة، وحدث عنه مجاهد بن جبر، وعمرو بن دينار، توفى سنة خمس عشرة ومائة. سير أعلام النبلاء ٧٨/٥.

(٢) إسناده مرسل، ورواه عبد الزاق فى المصنف ٥٩/٩ (١٦٣٤٠)، والبيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٩/٦، ونحوه.

(٣) هو محمدبن على بن الحسين أبو جعفر الباقر، روى عند جديه: النبى ﷺ وعلى رضى الله عنه مرسلاً،حدث عنه عطاء بن أبى رباح، وعمرو بن دينار، توفى سنة أربع عشرة ومائة بالمدينة. سير أعلام النبلاء ٤٠١/٤.

(٤) فى (أ): "عنهم".

(٥) رواه ابن أبى شيبة فى الكتاب المصنف ٣٨٨/٣، وإسناده لا بأس به.

(٦) هو مقاتل بن سليمان أبو الحسن البلخى، كبير المفسرين، يروى عن مجاهد، وعنه عبد الرزاق. قال الذهبى: أجمعوا على تركه، توفى سنة نيف وخمسين ومائة. سير أعلام النبلاء ٢٠١/٧.

(٧) فى (أ): "والجميع".

بأفضل من أن ينفعه[١] بحجة فى قبره، فإذا كان عند الإحرام فليقل: لبيك عن فلان، وإذا كان فى سائر المواقيت[٢] فليقل: اللهم تقبل من فلان، وأوفوا عنهم بالنذور، والصيام، والصدقة أفضل وأحق ما قضى عن المرء والمرأة ذو رحم إن كان"[٣].

وروى البخارى فى كتابه الصحيح[٤] بإسناده عن ابن عباس رضى الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله: إن أمى توفيت أينفعها إن تصدقت عنها؟ قال: "**نعم**"، قال: فإن لى مخرافاً[٥]، فأشدك أنى قد تصدقت به عنها.

وروى الحافظ اللالكائى[٦] بإسناده فى كتابه شرح السنة[٧] عن أبى أسيد – وكان بدرياً – قال: كنت عند النبى ﷺ جالساً فجاء رجل من الأنصار فقال: هل بقى علىَّ من بر والدىَّ شئ من بعدهما أبرهما به؟ قال: نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التى لا رحم لك إلا من قبلهما، فهذا الذى بقى عليك من برهما[٨].

---

(١) فى (أ): "يتبعه".
(٢) فى (أ): "المواقف".
(٣) لم أقل عليه. وإسناده كما ترى من طريق مقاتل بن سليمان، وهو متروك الحديث.
(٤) ١٠١٩/٣ (٢٧٧٠).
(٥) أى بستاناً من نخل ١٠هـ النهاية فى غريب الحديث، ج٢، ص ٢٤.
(٦) هو هبة الله بن الحسن بن منصور أبو القاسم اللالكائى الطبرى، مفيد بغداد فى وقته، سمع سمع أبا طاهر المخلص، روى عنه أبو بكر الخطيب، صنف كتاباً فى السنة، توفى سنة ثمان عشرة وأربع مائة. سير أعلام النبلاء ٤١٩/١٧.
(٧) ١١٥٢/٦ (٢١٧٠).
(٨) سبق تخريجه فى الدليل الثانى، ص ٢١ – هامش (٣).

وروى أيضاً بإسناده عن أبى هريرة قال: "يموت الرجل ويدع ولداً فترفع له درجة، قال: فيقول: يا رب ما هذا؟ قال: فيقول: استغفار ولدك لك"(١).

وبإسناده عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: "**اقرأوا على موتاكم – يعنى يس**"(٢) –.

وإسناده عن عبد الرحمن(٣) بن العلاء(٤) بن اللجلاج عن أبيه أنه قال قال لولده: إذا مت فأدخلتمونى فى اللحد فهيلوا على التراب هيلاً، وقولوا: بسم الله وعلى ملة رسول الله، وسنوا على التراب سناً، واقرأوا عند رأسى بفاتحة سورة البقرة، وخاتمتها، فإنى سمعت عبد الله يستحب ذلك – يعنى عبد بن عمر(٥) –.

---

(١) أخرجه موقوفاً على أبى هريرة رضى الله عنه: البخارى فى الأدب المفرد (٣٦)، واللالكائى فى شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١١٥٣/٦ (٢١٧١)، ورواه ابن أبى شيبة فى الكتاب المصنف ٣٨٧/٣ (٣٩٦/١٠)، وأحمد فى المسند ٣٥٧/١٦ (١٠٦١٠)، وابن ماجه فى السنن ١٢٠٧/٢ (٣٦٦٠)، مفوعاً من حديث أبى هريرة، وإسناده حسن، وقد حسنه الشيخ الألبانى فى سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٢٩/٤ (١٥٩٨).

(٢) حديث ضعيف، إسناده فيه مجاهيل، أخرجه: أبو داود فى السنن ٤٨٩/٣ (٣١٢١)، والنسائى فى السنن الكبرى ٢٦٥/٦ (عمل اليوم والليلة ١٠٧٤، ١٠٧٥)، وابن ماجه فى السنن ٤٦٦/١ (١٤٤٨)، وابن أبى شيبة فى المصنف ٢٣٧/٣، وأحمد فى المسند ٤١٧/٣٣ (٢٠٣٠٠، ٢٠٣٠١)، واللالكائى فى شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١١٥٣/٦ (٢١٧٣)، والحاكم فى المستدرك ٥٦٥/١، قال الدارقطنى: "هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، ولا يصح إلى الباب حديث". انظر التخليص الحبير لابن حجر ١٠٤/٢.

(٣) هو عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج الغطفانى، روى عن أبيه العلاء بن اللجلاج، روى روى عنه مبشر بن إسماعيل الحلبى، ذكره ابن حبان فى كتاب الثقات، لوى له الترمذى حديثاً واحداً. تهذيب الكمال فى أسماء الرجال ٣٣٢/١٧، وقال الحافظابن حجر: مقبول. تقريب التهذيب ٥٩٤.

(٤) هو العلاء بن اللجلاج الغطفانى، روى عبد الله بن عمر بن الخطاب، وأبى اللجلاج، روى روى عنه ابنه عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج. قال العجلى: شامى تابعى ثقة، روى له الترمذى حديثاً واحداً، تهذيب الكمال فى أسماء الرجال ٥٣٧/٢٢.

(٥) رواه يحيى بن معين فى التاريخ، رواية أبى الفضل العباس بن محمد الدورى ٥٠٢/٤ (٥٤١٣)، قال الدورى: سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر؟ فقال: حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبى عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج فذكره نحوه، وعبد الرحمن هذا،

وأخرج الإمام أبو حاتم محمد بن حبان[١] فى كتابه المسند الصحيح[٢] بإسناده عن عبد اله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فخرجنا معه حتى انتهينا إلى المقابر، فأمرنا فجلسنا، ثم تخطى القبور حتى انتهى إلى قبر منها فجلس إليه، فنجاه طويلاً، ثم رجع رسول الله ﷺ باكياً، فبكينا لبكاء رسول الله ﷺ ثم أقبل علينا فتلقاه عمر رضى الله عنه، وقال: ما الذى أبكاك يا رسول الله فقد أبكيتنا وأفزعتنا، فأخذ بيد عمر، ثم أقبل علينا، فقال: **أفزعكم بكائى؟** قلنا: نعم، قال: إن القبر الذى رأيتمونى أناجى قبر آمنة بنت وهب، وإنى سألت ربى عز وجل الاستغفار لها، فلم يأذن لى، فنزل على: ﴿**مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُوْلِي قُرْبَى**﴾ [التوبة: ١١٣].

فأخذنى ما يأخذ الولد للوالد من الرقة، فذاك الذى أبكانى. ألا وإنى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تزهد فى الدنيا، وترغب فى الآخرة.

فدل على أن الاستغفار ينفع المؤمنين، وهو الدليل السادس، وإليه الإشارة بقوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلاَ تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ**﴾ [الحشر: ١٠]، وهو إن كان دعاء إلا أنه قرآن فيحصل ثوابه[٣].

قال فيه ابن حجر: "مقبول"، أى إذا توبع، وإلا فليّن. ومن طريق الدورى رواه أبو بكر الخلال فى كتاب القراءة عند القبور (٨٢)، واللالكائى فى شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١١٥٤/٦-١١٥٥ (٢١٧٤).

(١) هو محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم الحافظ المجود شيخ خراسان، روى عن أبى عبد الرحمن النسائى، روى عنه أبو عبد الله الحاكم، توفى سنة أربع وخمسين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ٩٢/١٦.

(٢) كما فى [الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان لابن بلبان ٢٦١/٣]، ورواه الحاكم فى المستدرك ٣٣٦/٢، قال الحاكم: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه. لكن فى سنده أيوب بن هانئ. قال الذهبى: أيوب بن هانئ ضعفه ابن معين.

(٣) الملاحظ فى انتفاع الموتى بهذا الدعاء وحصول الثواب لهم به هو خصوص الدعاء لهم، ولا خلاف فى انتفاعهم بالدعاء، وإنما الخلاف فى وصول قراءة القرآن إليهم.

وهذا الدليل يشتمل على أدلة متعددة، يمكن أن يستقل كل واحد منها بالغرض.

الدليل السابع من حيث المعنى: أنا نقول: من إحدى[1] العبادات، فاشتبهت الواجبات.

الدليل الثامن: أن المسلمين يجتمعون فى كل مصر، ويقرأون ويهدون لموتاهم، ولم ينكره منكر، فكان إجماعاً[2].

واستدل المخالف بالآية، وقد سبق الكلام عليها بما يغنى عن إعادته.

ومما استدلوا به أيضاً ما روى عن النبى ﷺ أنه قال: "**ينقطع عمل بن آدم إلا من ثلاث، ولد صالح يدعو له، وعلم ينتفع به من بعده، وصدقة دارة**"[3]. وروى: "**صدقة غرست، وبئر حفرت[4] يشرب من مائها، ومصحف كتبه**"[5].

أجاب العلماء عنه بأن قالوا: النبى ﷺ أخبرنا بانقطاع عمله من هذه الجهة الخاصة، فلا يلزم انقطاعه من غيرها من الجهات، ولهذا أجمعنا واتفقنا على وصول الحج إليه، وعلى قضاء الدين عنه.

---

(١) فى (أ): "نقول: أحد".

(٢) هذا مورد النزاع، وموضع الخلاف، فلا ينبغى أن يجعل جزء دليل لأحد الفريقين على الآخر، فإن هذا مصادرة على المطلوب، ثم أى إجماع هذا؟ إجماع العلماء فمازالوا يختلفون فى المسألة، أم إجماع العامة فلا أثر لإجماعهم ولا قيمة، بل لا يسمى إجماعاً.

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٢٥٥/٣ (١٦٣١)، وأبو داود فى سننه ٣٠٠/٣ (٢٨٨٠)، والترمذى فى جامعه ٦٦٠/٣ (١٣٧٦)، والنسائى فى السنن ٢٥١/٦، وأحمد فى المسند ٤٣٨/١٤ (٨٨٤٤)، والبخارى فى الأدب المفرد (٣٨)، من حديث أبى هريرة مرفوعاً، ولفظه عند مسلم: "إذ مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له".

(٤) فى (أ): "حفرها".

(٥) رواه ابن ماجة فى سننه ٨٨/١ (٢٤٢)، وابن خزيمة فى صحيحه ١٢١/٤ (٢٤٩٠)، من حديث أبى هريرة بنحوه. وفى إسناده مرزوق بن أبى الهذيل، لين الحديث. (تقريب التهذيب ٦٥٥٤).

وقال عليه السلام فى قضاء الدين عنه: "**الآن بردت جلدته**"(١). وروى: "**الآن فكت رهانه**"(٢).

قالوا: أجمعنا على وصول عبادات تدخلها النيابة فى حال الحياة، والقراءة لا تدخلها النيابة.

قلنا: النبى ﷺ قال: "**صل لهما مع صلاتك، وصم لهما مع صومك**". وهما عبادتان بدنيتّان.

ونصل ﷺ على قراءة يس. ثم إن حقيقة الثواب لا فرق فى نقله بين أن يكون عن حج، أو صدقة، أو وقف، أو صلاة، أو استغفار، أو قضاء دين، فقدرة الله سبحانه وتعالى صالحة للكل من غير فرق لمن أنصف.

وتطابق الأحاديث التى ذكرناها تدل دلالة ظاهرة على ذلك. نسأل الله العظيم حسن التوفيق لكل خير.

ومن العجب إنكار هذه المسالة، وقد روى فى الصحيحين(٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مر على قبرين، فقال: "**إن صاحبا هذين القرين ليعذبان، وما يعذبان فى كبير**"، ثم قال: "**بلى، إنه لكبير، كان أحدهما لا يستتر من البول**" – وروى: "**لا يستنزه من البول**" – **وكان الآخر**

(١) رواه أبو داود الطيالسى فى مسنده ٢٥٣/٣ (١٦٧٣)، وأحمد فى مسنده ٤٠٦/٢٢ (١٤٥٣٦)، والدارقطنى فى السنن ٥٥/٤، والحاكم فى المستدرك ٥٨/٢، والبيهقى فى السنن الكبرى ٧٤/٦ من حديث جابر بن عبد الله. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبى.

(٢) رواه الدارقطنى فى السنن ٤٦٧/٣، والبيهقى فى السنن الكبرى ٧٣/٦، من حديث على بن أبى طالب مرفوعاً، وإسناده ضعيف.

(٣) صحيح البخارى ٨٨/١ (٢١٦)، وصحيح مسلم ٢٤٠/١-٢٤١ (٢٩٢)، من حديث ابن عباس ونحوه.

يمشى بالنميمة بين الناس". ثم دعا بجريدة رطبة فشقها باثنتين، ثم غرز على كل قبر واحدة، فقال: "**إنه ليخفف عنهما ما لم ييبسا**".

قال الإمام أبو سلميان الخطابى[١] رحمه الله – وكان إماماً كبير الشأن فى الفقه والحديث واللغة والأصول وغير ذلك من[٢] فنون العمل، وكان شافعياً – قال: هذا عند أهل العلم محمول على أن الأشياء ما دامت على أصل خلقتها، أو خضرتها وطراوتها، فإنها تسبح الله عز وجل حتى تجف رطوبتها، أو تحول خضرتها، أو تقطع من أصلها، فإذا خفف عن الميت بوضعه ﷺ لجريدة على قبره فبطريق الأولى أن يكون ذلك بالقرآن الذى جاء به من عند الله سبحانه وتعالى[٣].

---

(١) هو حمد بن محمد بن إبراهيم أبو سليمان الخطابى، الإمام العلامة الحافظ اللغوى، سمع من أبى بكر بن داسه، وحدث عنه أبو عبد الله الحاكم، توفى سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ٢٣/١٧.

(٢) فى (أ): "فى".

(٣) لم أر هذا التقرير فى أعلام الحديث فى شرح صحيح البخارى، ولا فى معالم السنن، شرح سنن أبى داود، كلاهما للإمام الخطابى. بل قال فى أعلام الحديث ٢٧٤/١ وقوله حين سئل عن العلة فى ذلك: "لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا" فقد يحتمل أن يكون ذلك لدعاء كان منه ومسألة فى التخفيف عنهما مدة بقاء النداوة فى الجريدة، وليس ذلك من أجل أن فى الجريدة عينها معنى يوجبه. وقد قيل: إن المعنى فى ذلك أن الرطب منه يسبح، وليس ذلك لليابس. وقد قدم إلى الحسن مائدة فقيل له: يا ابا سعيد هل يسبح هذا الخشب؟ فقال: كان يسبح، فأما الآن فلا. يكون على هذا المعنى فيه دليل على استحباب تلاوة القرآن على القبور، لأنه إذا كان يرجى أن يخفف عن الميت بتسبيح الشجر، فتلاوة القرآن أعظم رجاء، وأكثر بركة.

وقال فى معالم السنن شرح سنن أبى داود ١٩/١: "وقوله: "ولعله يخف عنهما ما لم ييبسا" فإنه من ناحية التبرك بأثر النبى ﷺ ودعائه بالتخفيف عنهما. وكأنه ﷺ جعل مدة بقاء النداوة فيهما حداً لما وقعت به المسألة من تخفيف العذاب عنهما، وليس ذلك من أجل أن فى الجريد الرطب معنى ليس فى اليابس، والعامة فى كثير من البلدان تفرش الخوص فى قبول موتاهم، ،أراهم ذهبوا إلى هذا، وليس لما تعاطوه من ذلك وجه".

قلت: ليس فى وضع الجريدة على القبرين معنى فى الجريدة يقتضى تخفيف العذاب عن صاحبى القبرين، ولكن النبى ﷺ شفع لهما شفاعة مقيدة بنداوة الغضين. ففى صحيح مسلم ٢٣٠٧/٤ (٣٠١٢)، من حديث جابر بن عبد الله أن النبى ﷺ قال: إنى مررت بقبرين يعذبان، فأحببت بشفاعتى أن يُرَفَّه عنهما ما دام الغُصنانَ رطبين".

وذكر الغزالى[١] فى إحياء علوم الدين[٢]، وهو من أحسن تصانيفه[٣]: "**ولا بأس بقراءة القرآن على القبر**".

قال: وروى عن على بن موسى الحداد[٤] قال: كنت مع الإمام أحمد بن حنبل ﷺ فى جنازة، ومحمد بن قدامة الجوهرى[٥] معنا، فلما دفن الميت جاء رجل ضرير فقرأ عند القبر، فقال له أحمد: يا هذا إن القرآن عند القبر بدعة، فلما خرجنا من المقابر قال محمد بن قدامة لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله ما تقول فى مبشر بن إسماعيل الحلبى[٦]؟ فقال: ثقة، فقال: هل كتبت عنه شيئاً؟ أخبرنى مبشر بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن اللجلاج[٧]، عن أبيه[٨] أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة،

(١) هو محمد بن محمد بن محمد الطوسى الغزالى، صاحب التصانيف والذكاء المفرط، وكانت خاتمة أمره إقباله على طلب الحديث ومجالسة أهله، توفى سنة خمس وخمسمائة. سير أعلام النبلاء ٣٢٢/١٩.

(٢) ١٧٨/٦.

(٣) وفيما ذكر نظر؛ فإن فيه جملة من الأحاديث الباطلة، وفيه آداب ورسوم الفلاسفة ومنحرفى الصوفية، وقد كثر ذم العلماء لكتاب إحياء علوم الدين، وردودهم عليه. قال أبو بكر الطرطوشى: شحن أبو حامد الإحياء بالكذب على رسول الله ﷺ فلا أعمل كتاباً على بسيط الأرض أكثر كذباً منه، ثم شبكة بمذاهب الفلاسفة، ومعنى رسائل إخوان الصفا. انظر سير أعلام النبلاء ٣٣٤/١٩.

(٤) لم أقف على ترجمته.

(٥) هو محمد بن قدامة بن أعين أبو جعفر الجوهرى، من أهل المصيصة، قدم بغداد وحدث بها عن سفيان بن عيينة، روى عنه أبو بكر ابن أبى الدنيا، قال يحيى بن معين: ليس بشئ، وقال أبو داود، ضعيف، لم أكتب عنه شيئاً قط، وقال النسائى: صالح، لا بأس به، وقال الدارقطنى: ثقة، توفى سنة سبع وثلاثين ومائتين. انظر تاريخ بغداد للخطب ١٨٨/٣.

(٦) هو مبشر بن إسماعيل أبو إسماعيل الحلبى، روى عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، روى عنه أحمد بن حنبل، روى له الجماعة. تهذيب الكمال فى أسماء الرجال ١٩٠/٢٧، وقال ابن حجر: "صدوق". تقريب التهذيب (٦٤٦٥).

(٧) هو عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، تقدمت ترجمته فى ص ٢٩.

(٨) هو العلاء بن اللجلاج، تقدمت ترجته فى ص: ٢٩.

وخاتمتها، وقال: سمعت ابن عمر يوصى بذلك، فقال أحمد: فارجع إلى الرجل فقل له: يقرأ[1].

وعلى هذا كان الإمام الشافعى رضى الله عنه[2]، حتى إنه قال: إذ صح الحديث، وكنت قلت بخلافه فالحديث مذهبى، والمنقول عنه فى هذا كثير يطول ذكره[3]. ولو استقصينا ما قال العلماء فى ذلك لطال، وإنما اقتصرنا على ما ذكرناه خوفاً من الملل والإضجار، وقد يحصل منه ما لا

(١) يبدو من خلال الروايات عن الإمام أحمد أنه كان يرى أن قراءة القرآن عند القبر بدعة، فقد قال الإمام أبو داود فى كتاب مسائل الإمام ١٥٨: سمعت أحمد سئل عن القراءة عن القبر؟ فقال: لا.
وقال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابورى فى مسائل الإمام أحمد بن حنبل١٩٠: سأل أبا عبد الله عن القراءة على القبر؟ قال: القراءة على القبر بدعة.
وقال عبد الله بن الإمام أحمد فى كتاب مسائل الإمام أحمد بن حنبل ٤٩٥/٢، سألت أبى عن الرجل يحمل معه المصحف إلى القبر يقرأ عليه؟ فقال: هذه بدعة. قلت لأبى: وإن كان يحفظ القرن يقرأ؟ قال: لا. يجئ ويسلم ويدعو وينصرف. الزيارة بعد، حين رخص النبى ﷺ فيها، يقولون ذلك.
وقال العباس بن محمد الدورى فى التاريخ ٥٠٢/٤ (٥٤١٣): سألت أحمد بن حنبل ما يقرأ عند القبر؟ فقال: ما أحفظ فيه شيئاً. =
= ورى عنه أيضاً أنه كان يرى أن لا بأس بالقراءة على القبر. فقد قال عبد الله بن الإمام أحمد فى كتاب مسائل الإمام أحمد بن حنبل ٤٩٤/٢: سمعت سئل عن رجل يقرأ عند القبر على الميت؟ فقال: أرجو أن لا يكون به بأس.
وروى أبو بكر الخلال فى كتاب القراءة عند القبور ٨٣ هذه القصة التى تدل على أن الإمام أحمد كان يرى أن القراءة عند القبر بدعة، ثم رجع عن ذلك، وذهب إلى مشروعية القراءة عند القبر، وكأنه يرى ثبوت هذا الأثر، وصلاحيته للحجة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما القراءة الدائمة على القبور، فلم تكن معروفة عند السلف"، وقد تنازع الناس فى القراءة على القبر، فكرهها أبو حنيفة ومالك وأحمد فى أكثر الروايات عنه، ورخص فيها فى الرواية المتأخرة لما بلغه أن عبد الله بن عمر أوصى أن يقرأ عند دفنه بفواتح البقرة وخواتمها، وقد نُقل عن بعض الأنصار أنه أوصى عند قبره بالبقرة، وهذا إنما كان عند الدفن، فأما بعد ذلك فلم يُنقل عنهم شئ من ذلك، ولهذا فرق فى القول الثالث بين القراءة حين الدفن، والقراءة الراتبة بعد الدفن، فإن هذا بدعة لا يُعرف لها أصل. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣١٧/٢٤.

(٢) انظر كتاب القراءة عند القبور للخلال ٨٤.

(٣) انظر آداب الشافعى ومناقبه ٦٧.

يحصل من الإكثار. نسأل الله أن ينفعنا به ومن سمعه، أو تعمله أو علمه، أو عمل به. إنه على كل شئ[١] قدير، وبالإجابة، جدير. وهو حسبنا ونعم الوكيل.

والحمد لله[٢] رب العالمين وصلى اله على سيدنا محمد وأله وصحبه وسلم.

(١) فى (أ): "على ذلك".

(٢) فى (أ): "والحمد لله وحده وصلواته وسلامه على خير خلقه محمد النبى الأمى وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً".

الفهارس

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الأعلام.
- فهرس المصادر.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات

الآية	السورة	الصفحة
- ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُوْلِي قُرْبَى﴾	التوبة: ١١٣	٣١٧
- ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ﴾	الطور: ٢١	٣٠٧
- ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾	النجم: ٣٩	٣٠٧
- ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ﴾	الحشر: ١٠	٣١٧
- ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾	الإخلاص: ١	٣١١

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
– الآن بردت	٣١٨
– الآن فكت	٣١٨
– أفزعكم بكائى	٣١٧
– اقرأوا على موتاكم	٣١٦
– إن أباك لو كان آمن	٣١٠
– إن الحسن والحسين كانا يعتقان	٣١٤
– إن صاحب هذين	٣١٩
– إن الملائكة تصف كل يوم	٣٠٨
– إن من البر بعد البر	٣١٠
– إنه أوصى إذا دفن	٣٢١
– بسم الله وعلى ملة	٣١٦
– حجى عنه	٣٠٨
– الحمد لله رب السموات	٣١٢
– سقى الماء	٣١٣
– صل لهما مع صلاتك	٣١٠
– لا يبكى الله عينيك	٣١٤
– من دخل المقابر	٣١٢
– من زار قبر والديه	٣١٢
– من مر على المقابر	٣١٠

طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
- نعم أعتق	٣١٣
- نعم إنه ليصل إليهم	٣١٣
- نعم الصلاة عليهما	٣١٥
- نعم ينفعها	٣١٥
- يموت الرجل ويدع	٣١٥
- ينقطع عمل ابن آدم	٣١٨

فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسـم	الصفحة
- أبو بكر عبد العزيز	٣١٣
- أبو بكر النجاد	٣٠٩
- أبو بكر الوراق	٣٠٨
- أبو جعفر محمد بن على	٣١٤
- أبو حاتم محمد بن حبان	٣١٦
- أبو الحسين ابن الفراء	٣١٣
- أبو حفص بن شاهين	٣١٢
- أبو حفص العكبرى	٣١٣
- أبو سليمان الخطابى	٣١٩
- أبو الفرج ابن الجوزى	٣٠٩
- أبو يعلى	٣١٠
- الثعلبى	٣٠٩
- الحسين بن الفضل	٣٠٨
- الربيع بن أنس	٣٠٨
- عبد الرحمن بن العلاء	٣١٦
- عطاء بن أبى رباح	٣١٣
- عكرمة	٣٠٧
- على بن الزاغونى	٣٠٩
- العلاء بن اللجلاج	٣١٦

الاسـم	الصفحة
- الغزالى	٣٢٠
- الالكائى	٣١٥
- مبشر بن إسماعيل	٣٢١
- محمد بن قدامة	٣٢١
- مقاتل بن سليمان	٣١٤

فهرس المصادر

- آداب الشافعى ومناقبه، للإمام أبى محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى، حققه عبد الغنى عبد الخالق، مكتبة التراث الإسلامى، حلب.
- الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوى عنه من الأحاديث النبوية، تأليف الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى، تحقيق: د. محمد بن إسحاق محمد إبراهيم، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.
- الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان، تأليف العلامة أبى حاتم محمد بن حبان البستى، بترتيب الأمير علاء الدين على بن بلبان الفارسى، حققه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- إحياء علوم الدين، لأبى حامد الغزالى، دار الفكر، بيروت.
- الأدب المفرد، للإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى، تحقيق: د. على عبد الباسط وعلى عبد المقصود، مكتبة الخانجى، القاهرة.
- أعلام الحديث فى شرح صحيح أبى داود، للإمام أبى سليمان حمد بن محمد الخطابى، تحقيق ودراسة الدكتور محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى، مركز إحياء التراث الإسلامى.
- الإكمال، تأليف الأمير ابن ماكولا، دار المعارف العثمانية، الهندس.
- تاريخ بغداد، للحافظ أبى بكر أحمد بن على الخطيب، دار الكتاب العربى، بيروت.
- التدوين فى أخبار قزوين، لعبد الكريم بن محمد الرافعى القزوينى، دار الكتب العلمية، بيروت.

- تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن على الهندى، الفتنى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- الترغيب فى فضائل الأعمال وثواب ذلك، للإمام الحافظ أبى حفص عمر ابن أحمد بن شاهين، تحقيق صالح أحمد مصلح، دار ابن الجوزى، الدمام.
- تقريب التهذيب، تأليف الحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلانى، حققه أبو الأشبال صغير أحمد، دار العاصمة، الرياض.
- التلخيص الخبير فى تخريج أحاديث الرافعى الكبير، لأبى الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلانى، دار المعرفة، بيروت.
- تهذيب الكمال فى أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبى الحجاج يوسف المزى، حقق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- جامع المسائل، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، المجموعة الرابعة، تحقيق محمد عزيز شمس، عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة.
- الدر المنثور فى التفسير بالمنثور، لجلال الدين السيوطى، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركى، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية، القاهرة.
- الدر المنضد فى ذكر أصحاب الإمام أحمد، تأليف مجير الدين أبى اليمن عبد الرحمن بن محمد العليمى، حققه: د. عبد الرحمن العثيمين، مكتبة التوبة، الرياض.
- الدليل الشافى على المنهل الصافى، تأليف جمال الدين أبى المحاسن يوسف بن تغرى بردى، تحقيق: فيهم محمد شلتوت، مركز البحث العلمى، جامعة أم القرى.

- زاد المسير فى علم التفسير، للإمام أبى الفرج عبد الرحمن بن على بن الجوزى، حققه: محمد عبد الرحمن عبد الله، دار الفكر، بيروت.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها فى الأمة، لمحمد ناصر الدين الألبانى، مكتبة المعارف، الرياض.
- سنن أبى داود، للإمام الحافظ أبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى، تعليق عزت عبيد الدعاس، توزيع محمد على السيد، حمص.
- سنن ابن ماجه، للحافظ أبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى، حققه: محمد فؤاد عبد الباقى.
- سنن الدارقطنى، تأليف الحافظ الكبير على بن عمر الدارقطنى، حققه شعب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- كتاب ذكر أخبار أصبهان، تأليف الحافظ أبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة.
- كتاب السنن الكبرى، تصنيف الإمام أبى عبد الرحمن أ؛مد بن شعيب النسائى، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البندارى وسيد كسروى حسن دار الكتب العلمية، بيروت.
- السنن الكبرى، للإمام أببكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى، دار الفكر، بيروت.
- سنن النسائى، للحافظ أبى عبد الرحمن النسائى، المكتبة العلمية، بيروت.
- سير أعلام النبلاء، تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، حققه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، لابن العماد، شهاب الدين أبى الفلاح عبد الحى الحنبلى الدمشقى، حققه محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق.
- شرح الكوكب المنير، تأليف الشيخ محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى المعروف بابن النجار، تحقيق: د. محمد الزحيلى والدكتور نزيه حماد، مركز البحث العلمى بجامعة أم القرى.
- صحيح ابن خزيمة، الإمام الأئمة أبى بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حققه: د. محمد مصطفى الأعظمى، المكتب الإسلامى، بيروت.
- صحيح البخارى، الإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى، ضبطه الدكتور مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق.
- صحيح سنن ابن ماجه، تأليف محمد ناصر الدين الألبانى، مكتبة المعارف، الرياض.
- صحيح مسلم، للإمام أبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقى، دار ابن حزم، بيروت.
- الضعفاء، لأبى جعفر محمد بن عمرو العقيلى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ضعيف سنن ابن ماجه، تأليف محمد ناصر الدين الألبانى، مكتبة المعارف، الرياض.
- طبقات الحنابلة، للقاضى أبى الحسين محمد بن أبى يعلى الفراء الحنبلى، حققه: د. عبد الرحمن بن سلميان العثيمين.
- كتاب الذيل على طبقات الحنابلة، للإمام العالم زين الدين أبى الفرج عبد الرحمن بن رجب، دار المعرفة، بيروت.

- كتاب القراءة عند القبور، تأليف أبى بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، حققه أيمن عبد الله الصاوى، مكتبة ابن عباس، مصر.
- الكامل فى ضعفاء الرجال، للإمام الحافظ أبى أحمد عبد الله بن عدى الجرجانى، دار الفكر، بيروت.
- كتاب مسائل الإمام أحمد، تأليف أبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى، بتحقيق: السيد محمد رشيد رضا، محمد أمين دمج، بيروت.
- كتاب مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، دراسة وتحقيق: د. على سليمان المهنا، مكتبة الدار، المدينة المنورة.
- الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار، للإمام الحافظ أبى بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة، حققه عامر العمرى الأعظمى، بومباى، الهند.
- اللباب فى الجمع بين السنة والكتاب، للإمام أبى محمد على بن زكريا المنجى، تحقيق: د. محمد فضل المراد، دار الشروق، جدة.
- لسان الميزان، لأبى الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلانى، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- المجروحين من المحدثين، لمحمد بن حبان البستى، دار الصميعى، الرياض.
- مجموع فتاوى ابن تيمية.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية إسحاق بين إبراهيم بن هانى النيسابورى، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامى، بيروت.
- المستدرك على الصحيحين، للإمام أبى عبد الله الحاكم النيسابورى، وبذيله التخليص للحافظ الذهبى، دار المعرفة، بيروت.

- المصنف، للحافظ الكبير أبى بكر عبد الرزاق بن همام الصنعانى، حققه حبيب الرحمن الأعظمى، المكتب الإسلامى، بيروت.
- معالم السنن شرح سنن الإمام أبى داود، تأليف الإمام أبى سليمان حمد بن محمد الخطابى البستى، المكتبة العلمية، بيروت.
- المقصد الأرشد فى ذكر أصحاب الإمام أحمد، تأليف برهان الدين إبراهيم ابن محمد بن مفلح، تحقيق: د. عبد الرحمن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض.
- من فضائل سورة الإخلاص وما لقارئها، تأليف الحافظ أبى محمد الحسن بن محمد الخلال، تحقيق: محمد بن رزق بن طرهونى، مكتبة لينة، دمنهور.
- المنهج الأحمد فى تراجم أصحاب الإمام أحمد، تأليف مجير الدين أبى اليمن عبد الرحمن بن محمد العليمى، حققه: إبراهيم صالح، دار صادر، بيروت.
- ميزان الاعتدال فى نقد الرجال، تأليف أبى عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، تحقيق: على محمد البجاوى، دار المعرفة، بيروت.
- كتاب الوافى بالوفيات، تأليف صلاح الدين خليل الصفدى، باعتناء س. ديدر، دار النشر فرانز.
- كشف الظنون، لمصطفى عبد الله الشهير بحاجى خليفة جلبى، مكتبة المثنى، بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
- الخطبة	٢٨٣
- الفصل الأول: الدراسة	٢٨٥
- المبحث الأول: خلاصة أقوال العلماء فى المسألة	٢٨٧
- المبحث الثانى: ترجمة المؤلف	٢٩١
- المبحث الثالث: اسم الجزء ونسبته إلى المؤلف وتحليل محتوياته	٢٩٥
- المبحث الرابع: وصف النسخ الخطية للجزء ووصف منهج عملى فيه	٢٩٧
- الفصل الثانى: النص المحقق	٢٩٩
- كلام المؤلف فى الآية ونقله اختلاف المفسرين فى تفسيرها	٣٠٧
- عقد المؤلف فصلاً يستعرض فيه أدلة المسألة	٣٠٩
- الدليل الأول	٣٠٩
- الدليل الثانى	٣١٠
- الدليل الثالث	٣١٠
- الدليل الرابع	٣١١
- الدليل الخامس	٣١٢
- الدليل السادس	٣١٧
- الدليل السابع	٢١٧
- الدليل الثامن	٣١٨

الموضوع **الصفحة**

- إشارة المؤلف إلى أدلة المخالفين والجواب عنها .....
- عجب المؤلف إنكار المسألة ونقله عن الخطابى وتحشية عل النقل .....
- نقله عن الغزالى وثناؤه على الإحياء ونقله عن قصة أحمد مع الضرير .....
- إشارة المؤلف إلى مذهب الشافعى فى المسألة .....